الى رب السلم ثانيا لانه لما صدقه انه ملكه صار القبض الاول كالعدم
اكار باع مازرع بدون اذن صاحب الارض لايجوز البيع لان
حقه فيما يخرج لافيما في الارض ليس لمشترى الدار مطالبة البايع
بتسليم القبالة القديمة اليه نقصان وزن الاطلس ليس بعيب
وليس للمشترى ان يرده الا اذا شرط ان وزنه كذا فيكون النقص
فيرد لفوات الشرط بيع القندس ان كان مبتة لايجوز وان كان
مذبوحا او مدبوغا يجوز رجل اشترى بذرا وبذره ولم ينبت
لايرجع عليه بمؤنات الزرع ولو اشترى رزمة زند بخى ذراع
كل واحد كذا فذرع طاقة واحدة وقاس الباقي على ذلك فانه يجوز
البيع فان حمل الرزمة فوجد في ذلك تفاوتا فانه يرده اذا لم يرا
الكل ولو اشترى جارية ثم بعد سنة ظهرت بها جراحة فاراد
ان يردها فله ذلك يعني ان يخاصم وينبت العيب ولو اشترى
ثمار كرم بشرط ان يسقيه البايع مرتين فانه لايصح البيع فان
كان قبض الثمن فانه يرد ان كانت قايمة وان لم يكن فانه
يجب عليه قيمة الثمن ولو اشترى غلة وسلم اليه البايع موزونا
فرزنه في بيته فوجد ناقصا فاراد ان يرجع بقدر النقصان
فالقول قول المشترى مع يمينه لانه منكر للقبض رجل اشترى دابة

في عارضه الشراء الى ظهرت عيبها

في اشتراء غلة وتسليم البايع موزونا

وبها قليل عدم فقال البايع هذا عارض ويزول بيومين فدفع
اليه دراهم ليتعهدها ففعل ولم يبرأ فظهر ان العيب قديم فاراد
رده ليس له ذلك لانه لما عالجه بعد علمه بالعيب سقط حق الرد
رجل باع ضيعة وامر البايع المشترى ليصرف ثمنه الى عمارته
فصرف ثم اراد ان يسترد منه ليس له ذلك ولو اشترى مقصبة
قبل ادراكه يصح البيع مريضة مرض الموت باعت وارثها فانه يصح
ان لم يكن المشترى وارثها لان بيع المريض مع وارثه لايصح وان
كان باضعاف القيمة عند ابي حنيفة خلافا لهما احد المتعاقدين اذا
قال للآخر اتقيلني فقال الآخر اقلتك لايصح الاقالة لانه استفهام
فلابد ان يتصل به القبول بعد الاقالة ولو قال اقلني فقال اقلتك
لم يصح الاقالة ما لم يقبل عند ابي حنيفة ومحمد رضي وقال ابو يوسف
يصح وان لم يقل قبلت ذكره الناطفي في واقعاته وفي التحريد
خلاف ذلك فقال يصح ذلك بلفظين يعبر باحدهما عن المستقبل
نحو ان يقول اقلني فيقول اقلت وقال محمد لايقوم الا بلفظين
يعبر بهما عن الماضي رجل اشترى بقرة وقبضها ثم بعثها الى البايع
وقبض البايع البقرة وهلكت في يده قال الكرباز فرستادن وقبض
كردن بر سبيل قاله بوده است بر ملك بايع هلاك شود لان التعاطي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)